

الجمهورية العربية السورية
وزارة النقل
الرقم ٣٢٢ / حـ / ٩

تعليمات

استناداً إلى كتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١/٢٠٥ تاريخ ٢٠١٥/١/٦ بشأن تشكيل لجنة مختصة لتسجيل المركبات الآلية لأول مرة، حيث سيتم تسجيل المركبات الآلية لأول مرة لدى مديريات النقل وفق الإجراءات التالية:

- ١- يتم استلام الوثائق الأساسية للمركبة من قبل وزارة النقل (مديرية النقل الطرقي) وفق ما يلي:
 - ١- من قبل مالك المركبة بالنسبة للمركبات الموضوعة بالاستهلاك المحلي سواء أكانت حديثة أو مستعملة.
 - ٢- من قبل الجهات العامة المختصة التي قامت ببيع المركبات الآلية بالمزاد العلني وذلك بإرسال جميع الوثائق الخاصة بالمزاد إلى وزارة النقل (مديرية النقل الطرقي).
 - ٣- من قبل مديريات النقل التي وصلت إليهم وذلك بإرسالها إلى مديرية النقل الطرقي عن طريق البريد الرسمي أو من قبل موظف مختص مكلف من قبل المدير بالذات وعلى مسؤوليته.
- ٢- يتم إجراء الفحص الفني على المركبات الآلية المراد تسجيلها لأول مرة والخاضعة للفحص الفني في مديرية النقل الذي سوف تُسجل بها المركبة لاحقاً، بناءً على طلب من مالك . ويتم إجراء الفحص الفني من قبل لجنة فنية في مديرية النقل المختصة تضم (رئيس الدائرة الفنية - رئيس شعبة اللجان الفاحصة - أحد عناصر اللجان الفاحصة)، وعلى أن يتم تصديق ضبط الفحص من مدير النقل بالذات أو من يفوضه في حال غيابه.
- ٣- يتم دراسة الأوراق الثبوتية المنكورة في ١/١ و ٢/٢ / أعلاه والتتأكد من صحتها وأن واقع المركبة مطابق لقيودها.
- ٤- يتم إعداد الكتب اللازمة إلى الجهات المختصة من أجل التأكد من صحة بعض الوثائق الازمة في حال وجود شك فيها، وبنفس التعليمات النافذة لكل حالة من حالات تسجيل هذه المركبات (حديثة - مزاد علني - وفق القانون ٧٦/٢٠٠٢ - كتاب المؤسسة العامة للتجارة الخارجية رقم ٢٣١٢/٢/٢/٢٠٠٨ تاريخ ٤/١١/٢٠١٤ وعميم الوزارة رقم ٩٧/١٤٦٨ تاريخ ٩/٧/٢٠١٤).
- ٥- إلزام وثائق المركبات الآلية التي يثبت صحتها إلى إحدى مديرتي النقل (دمشق - ريف دمشق) من أجل استكمال التسجيل وتسديد الرسوم المترتبة عليها وتنظيم العقود الازمة لذلك.
- ٦- بالنسبة للمركبات الآلية التي يجب على مالكيها نقل قيودها إلى إحدى مديريات النقل المختصة يتم تدوين ذلك ضمن الكتاب المرسل إلى إحدى مديرتي نقل دمشق أو ريف دمشق بحيث يتم تسجيلها وبعد ذلك يتم تنظيم كتاب نقل قيد إلى مديرية النقل المختصة مثل (الميكروباسات - المركبات العائدة لإحدى الشركات ... إلخ).
- ٧- يمكن لمالك المركبة الآلية التي سجلت في إحدى مديرتي النقل في دمشق أو ريف دمشق تقديم طلب نقل قيد إلى المحافظة التي يرغب بها والتي يتم إجراء فحص المركبة فيها حسراً.

ر/ا

دمشق في ٢٠١٥/٢/٥ الموافق

وزير النقل
غذوان رجب مهربك

مقدمة إلى:

١- مجلس الوزراء: إشارة لكتابكم المذكور رقم ١/٢٠٥ تاريخ ٢٠١٥/١/٦: برجي، الابلاغ.

٢- الداخلية - وزارة الادارة المدنية: برجي، الابلاغ.

٣- المؤسسة العامة للتجارة الخارجية: مارينا، التجار، برجي، العدد، دوري، الابلاغ.

٤- هيئة الاتصالات: مارينا، التجار، برجي، العدد، دوري، الابلاغ.

٥- هيئة الطرق والنقل: مارينا، التجار، برجي، العدد، دوري، الابلاغ.

٦- هيئة الملاحة: مارينا، التجار، برجي، العدد، دوري، الابلاغ.

٧- هيئة الطيران المدني: مارينا، التجار، برجي، العدد، دوري، الابلاغ.